الموصولة فى موضع ولهذا يجوز ان يقال يا ايها الرجل لان خبر المبتدا
لا يجوز ان يكون مقصودا على المعرفة بالالف واللام ولا يغير عنه وفى
امتناع جميع التخيرين من اجازة ذلك ما يدل على فساد هذا القول
وايضا فلو كانت موصولة للزم جواز اظهار المبتدا المحذوف من
الصلة وكان يجوز يا ايها هو الرجل ويا ايتها هى المراة ولا خلاف
فى انه لا يجوز ذلك قد مضى تفسير قوله تعالى استعينوا
بالصبر والصلوة فيما مضى يخاطب المؤمنين فيقول استعينوا بالصبر
اى بحبس النفس عما يشتهيه من المقبحات وحملها على ما تنفر عنه من
الطاعات والوجه المعنى استدار امير المؤمنين عليه السلام فى قوله
صبر ان صبر على ما تكره وصبر عما تحب وما بالصلوة لما فيها من
الذكر والخشوع لله وتلاوة القران الذى يتضمن ذكر الوعد والوعيد
والهدى والبيان وما هذه صفته يدعو الى الحسنات ويزجر عن
السيئات واختلف فى الاستعانة بهما على ما ذا فقيل على جميع الطاعات
فكانه قال استعينوا بهذا الضرب من الطاعة على غيره من الطاعات
وقيل على الجهاد فى سبيل الله وقوله ان الله مع الصابرين فيه وجهان
احدهما ان معناه انه معهم بالمعونة والنصرة كما قال السلطان
معك فلا تبال من لقيت والاخران المراد هو معهم بالتوفيق و
السديد اى يسهل عليهم اداء العبادات والاجتناب عن المقبحات
ونظيره قوله سبحانه ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ولا يجوز ان
يكون مع هذا بمعنى الاجتماع فى المكان لان ذلك من صفات الاجسام
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وفى الآية دلالة على ان فى الصلوة

لطفا

لطفا للعبد لانه سبحانه امرنا بالاستعانة بها ويؤيده قوله سبحانه
ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ
يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ
الآية السبيل الطريق وسبيل الله طريق مرضاته وانما قيل للجهاد
سبيل الله لانه طريق الى ثواب الله عز وجل والقتل هو نقض بنية
الحيوة والموت عند من قال انه معنى عرض بناء فى الحيوة منافاة التفاوت
ومن قال انه ليس بمعنى قال هو عبارة عن بطلان الحيوة وهو واضح فاما
الحيوة فلا خلاف فى انها معنى وهو عرض يصير الجملة كالشئ الواحد
حتى يصير قادرا واحدا عالما واحدا مريدا واحدا ولا يقدر على فعل
الحيوة الا الله سبحانه والشعور هو ابتداء العلم بالشئ من جهة الشاع
وهى الحواس ولذلك لا يوصف تعالى بانه شاعر لدقته ومنه الشاعر
لانه يفطن من اقامة الوزن وحسن الوزن لما لا يفطن له غيره
قوله امواتٌ مرفوع بانه خبر مبتدا محذوف تقديره لا تقولوا هم اموات
ولا يجوز فيه النصب كما تقول قلت حسنا لان حسنا فى موضع المصدر
كانه قال قلت قولا حسنا فاما قوله ويقولون طاعة فيجوز فيه النصب
فى العربية على تقدير يطيع طاعة والفرق بين بل ولكن نفى لاحد الشيئين
واثبات للاخر كقولك ما قام زيد لكن عمرو وليس كذلك بل لانها
اضراب عن الاول واثبات للثانى ولذلك وقعت فى الايجاب كقولك
قام زيد بل عمرو عن ابن عباس انها نزلت فى قتلى بدر
قتل من المسلمين يومئذ اربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين و
ثمانية من الانصار وكانوا يقولون مات فلان فانزل الله تعالى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)